أَو تَوَرَّكَ : وَضَعَ أَليتيهِ أَو إِحْداهُما على الأَرْضِ كذا نَصَّ الصّحاحِ وجاءَ في حَدِيث إِبْراهِيمَ النَّخَعِي : عَلَى عَقِبَيه وهذا مَنْهى عَنْهُ وجاءَ في حَدِيثٍ : لَعَلَّكَ من الَّذِينَ يُصَلّونَ على أَوْراكِهِم وفُسِّرَ بأَنه الذي يَسجُدُ ولا يَرتَفعُ على الأَرْضِ ويُعْلِي وَرِكَه لكنَّه يُفَرِّجُ رُكْبتيهِ فكأَنَّه يَعْتَمِدُ على وَرِكِه وقالَ أَبو عُبَيدٍ في تَفْسِيرِ حَدِيثِ عَبدِ اللّه : أَنّه كَرِهَ أَنْ يَسجُدَ الرَّجُلُ مُتَورِّكًا أَو مُضْطَجعًا أي : أَن يَرفَعَ وَركَيه إِذا سَجَدَ حَتّى يُفْحِشَ في ذلك أَو مُضْطَجِعًا يعني أَنْ يتَضامَّ ويُلْصِقَ صَدْرَه بالأَرْضِ ويَدَعَ التَّجافي في سُجُودِه قال الأَزْهَرِيّ : معنى التَّوَرُّكِ في السُّجودِ أَن يُوَرِّكَ يُسراهُ فيَجْعَلَها تحتُ يمْناهُ كما يَتَوَرَّكُ الرجلُ في التَّشَهُّدِ ولا يَجُوزُ ذلك في السّجودِ قال : وهذا هو الصَّوابُ وما قالَه أَبُو عُبَيدٍ فإِنّه غيرُ مَعْرُوفٍ .

وتورَّكَ على الدّابَّةِ : إِذا ثنى رِجْله وَوَضع أَحَدَ وَرِكيهِ في السَّرجِ ليَنْزِل أَو لِيَستريحَ وذلك إِذا أَعْيَا فيسدِل رِجْليهِ عَلى مَعْرَفةِ الدّابَّةِ .

ومِنْهُ : لا تَرِكْ فإِنَّ الوُرُكُ مَصْرَعَةٌ وقد وَرَكَ على السَّرجِ أَو الرَحْلِ وَركًا قال الراعِي : .

ولا تُعْجِلِ المَرءَ قبل الوُرُو ... كِ وَهي برُكبَتِه أَبْصَرُ وتوَرَّكَ عن الحاجَةِ : تبَطَّأَ نقله اللّحْياني عن أبي زِيادٍ وهو مَجاز .

قال ابنُ سِيدَه : وأَرَى اللّحْيانيَ حَكى عن أبي الهَيثم العُقيلِيِّ : توَرَّكَ في خُرئِه كتصَوَّكَ ؛ أي : تَلَطَّخَ به .

ومَوْرِكُ الرَّحْلِ كمَجْلِس ومَوْرِكَتُه ووارِكُه ووِرَاكُه بالكسرِ : المَوْضِعُ الذي يَجْعَلُ عليهِ الرّاكِبُ رِجْلَه وفي المُحْكَمِ : يَضَعُ فيه الرَّاكِبُ رِجْلَه وقال أَبُو عُبَيدَةَ : المَوْرِكُ والمَورِكَةُ : المَوْضِعُ الذي يَثْنى الرّاكِبُ رِجْلَه عليهِ قُدّامَ واسِطَةِ الرَّحْلِ إِذا مَل مِنَ الرُّكُوبِ ومنه الحَديث : حَتّى إِن رَأْسَ ناقتِه لتصِيبُ مَوْرِكَ رِجْلِه أَرادَ أَنّه قد بالَغَ في جَذْبِ رَأْسِها إِليه ليكفهَا عن السَّيرِ .

والوِراكُ ككِتاب : ثَوْبٌ يُزَيَّن بهِ المَوْرِكُ وأَكْثَرُ ما يَكُونُ من

الحِبَرَةِ وُرُكٌ ككُتُبٍ ونَقَلَ الجَوْهَرِيّ ُ عن أبي عُبَيدَةَ قال : الوِراكُ : النّ ُمْرُقَةُ التي تُلْبَسُ مُقَدّ َمَ الرّ َحْلِ ثم تُثْنَى تَحْتَه تُزَيّ َنُ به وأَنْشَدَ لزُهَير : .

مُقْوَرّ َةٌ تَتَبارَى لاشَوَارَ لَها ... إِلا القُطُوعُ على الأَجْوازِ والوُرُكُ وفي حَدِيث عُمَرَ رضي اللّه تعالَى عنه : أَنّ َه كانَ يَنْهى أَنْ يُجْعَلَ في وِراكٍ صَلِيبٌ قالُوا : هو ثَوْبٌ يُنْسَجُ وَحْدَه يُزَيَنُ به الرَحلُ .

وقالَ أَبو عُبَيدٍ : الوِراكُ : رَقْمٌ يُعْلَى المَوْرِكَةَ وله ذُؤابَةُ عُهُونٍ كذا نَصّ العُبابِ ونَصّ ُ اللّ ِسانِ : ولها ذُؤابَةُ عُهُون وقال أَبو زَيْدٍ : الوِراكُ : الذي يُلْبَسُ المَوْرِكَةَ أَو هي خِرقَةٌ مُزَيّ َنَةٌ صَغِيرَةٌ تُغَلطِي المَوْرِكَةَ . ويُقال : وَركَ الرّ َجُلُ على المَوْرِكَةِ .

والمِوْرَكَةُ كمِكْنَسَةٍ : قادِمَةُ الرّ َحْل كالمِوْراكِ كذا في سائِرِ النّ ُسَخِ وفي اللّ ِسانِ كالوِراكِ أي ككِتاب وقال أَبو عَمْرو : هي المِيرَكَةُ وسيأْتي .

والمِوْرَكَةُ أَيْضًا : مِثْل المِصْدَغَة يَتّ َخذُها الرّ اكبُ تحْت وَرِكِه ويَحْتضنُ الواسطَ بمَأبِضها وهُوَ مُنْثَنَى الرّ ُكْبَةِ نَقَلَه الزمَخْشَرِيّ ُ .

ووَرَكَ الحَبلَ أَو الرّ َحْلَ يَرِكُ كَوعَدَ يَعِدُ وَركًا : جَعَله حِيال وَرِكه كوَرّ َكه تَوْرِيكًا والذي نقَلَه الجَوْهَرِيّ ُ عن أبي عُبَيدٍ عن الأَصْمَعِي : وَرَكَ الجَبَلَ وَركًا : جَعَلَه حِيالَ وَرِكِه هكذا هو بالجِيمِ والمُوَحّ َدَةِ وأَنْشَدَ قولَ زُهَيرٍ : .

ووَرّ َكْنَ بالسّ ُوبانِ يَعْلُون مَتْنَه ... عَليهِنّ َ دَلّ ُ الناعِمِ المْتَنَعّ ِمِ وأَنْشَدَ غيره في التّ َوْرِيكِ لبَعْضِ الأَغْفالِ : .

" حَتّ َى إِذا وَرّ َكْتُ مِنْ أُيَيرِي .

" سوادَ ضِيفيهِ إِلى القُصَيرِ